الحكم بالظن على الناس

يقول الدكتور محمد بكر إسماعيل الأستاذ بجامعة الأزهر:

لا يجوز لأحد أن يتهم فلانًا أوفلانًا من الناس بغير بَيِّنَة ولمجرد الشبهة، فيكون بهذا الإتهام آثم، وباب التوبة مفتوح، فمن تم اتهامه يجب أن يستسمح منه، فهو أقرب للتوبة النَّصُوح. وإن علم أن التصريح بهذا الظن لمن اتهم ظلمًا وزورًا والاعتذار له عما بَدَرَ يترتب عليه ضرر أو قطيعة رحم فليصنع فيه معروفًا يغلب على الظن أنه كفارة لِما وقع من سوء الظن به، فعسى الله أن يتقبل المعروف ويتوبَ على من أساء الظن وهو التواب الرحيم، والحسنات تمحو السيئات، قال تعالى: (إنَّ الحسناتِ يُذْهِبْنَ السيئاتِ ذلك ذِكْرَى للذَّاكِرين) (هود: 114) وقال رسول الله ﷺ: "اتَّقِ اللهِ حيثما كنتَ، وأتْبِعِ السيئةَ الحسنةَ تَمْحُها، وخالقِ الناسَ بخُلُق حَسَن" (رواه الترمذيّ).